

تونس في 10 مارس 1981

من وزير التربية القومية

السيد

السادة المديرين الجهويين للتعليم الثاني
والسادة متقدي التعليم الثانوي
والسيدات والسادة مديبي المعاهد والمدارس الثانوية
و مدارس الترشيح

الجمهورية التونسية

وزارة التربية القومية

منشور عدد 81/27
صادر عن الديوان

الموضوع : ضبط الترتيب المتعلقة باحداث مجالس المعاهد

المرجع : مشوري عدد 81/26 بتاريخ 10 مارس 1981

- // -

وبعد، فتبعا لمنشوري المشار اليه بالمرجع والمتعلق باحداث
مجالس بالمعاهد الثانوية اوافيكم فيما يلي بالترتيب الواجب اتباعها
في هذا الصدد :
I - تركيب المجلس

أ - مدير المعهد بوصفه رئيسا

- ثلاثة نواب عن الادارة يعينهم رئيس المعهد من بين اطارات

الاشرف (ناظر، قيمون عامون...)

ب - اربعة اساتذة يتم انتخابهم في جلسة عامة تتعقد

في نطاق المعهد ويشارك فيها كافة الاساتذة .

ج - اربعة نواب عن اولياء التلاميذ يتم انتخابهم في جلسة

عامة تتعقد في نطاق المعهد على ان يقم اعلام الاولياء بهيئة

قبل اسبوع من انعقادها على الاقل .

د - اربعة نواب عن التلاميذ يقم انتخابهم حسب المراحل

التالية :

* يتولى تلاميذ كل قسم باشراف احد اساتذتهم يقم

الاتفاق عليه من طرف زملائه المدرسين بنفس القسم انتخاب نائبين

بالاقتراع السري تدون تفاصيله في محضر جلسة مع الحرص على افساح

بباب الترشح لكافة تلاميذ الفصل .

* يجتمع نواب الاقسام ليختبوا من بينهم النواب الاربعة الذين سيمثلون

التلاميذ بالمجلس ويتولى الاشراف على انتخاب هؤلاء الممثلين الاساتذة المنتخبون

وذلك اثناء اجتماع ينظمه مدير المعهد خارج اوقات الدرس .

* يجتمع التلاميذ الاربعة ويختبون احدهم ليكون عضوا
بمجلس التربية .

II - مشمولات مجلس المعهد

تتمثل مشمولات هذا المجلس فيما يلي :

- العناية بالمؤسسة التربوية والمساهمة في صيانتها
- السعي الى تحسين ظروف العمل والاقامة بالمعهد
- متابعة الحياة المدرسية بالاطلاع على كل المناشير والوثائق
التي تصدر في الغرض .
- دراسة مشاغل التلاميذ واقتراح الحلول الملائمة لها .
- ضبط النظام الداخلي للمعهد والحرص على تطبيقه .
- برمجة الانشطة الثقافية والاجتماعية والترفيهية والسهر
على حسن سيرهما .

المساهمة في تدعيم تفتح المدرسة على المحيط وذلك خاصة بتكثيف
الاتصال بالمؤسسات قصد التعرف على امكانيات التشغيل واستغلالها ولا سيوا
لفائدة التلاميذ المتخرجين من الشعب التقنية والمهنية .

III - دوريات الاجتماعات :

يجتمع المجلس في مستهل كل فترة من فترات الدراسة وفي نهاية
كل سنة دراسية وكلما دعت الحاجة الى ذلك وتدون محاضر
جلساته بسجل محدد للغرض .

والسلام /

وزير التربية القومية



محمد فرج الشاذلي